

حمار الشخص من اهله شيخ كبر يعرفه بان يحسن السلام
 الغرور يقال انه عاش هذه الفة رواتر منه **الحكم**
 عمل اكله اجتماعا فلو استناب لم يحرم الاعمه مظرف
 قال اذا انس واعتلت صار كالابله واهل العلم اعطاه
الامثال قالوا الكفر من حمار فقل هو رجل من عاد قيل
 هو حمار من مالك من نصر الازدي كان مسلما وكان له واد
 طوله مسير يوم في عرض اربعة فاضل لم يكن سبلا
 العرب لخصب منه وفيه من كل الثمار فخرج من قده
 يتصيدون فانتهم صلعة فهدوا فكلوا فكلوا وقال
 الاعمه من فعل هذا يحيى ودمعا فؤمه الى الكفر في عصاه
 قتله فامسكه الله تعالى واخره واديه فضرب به
 المشل في الكفر قال الشاعر
 الميزان حارثة من تدرب يصلي وهو الكفر من حمار
قلت ابراد هذا في الامثال المتعلقة بالحمار الرضى
 دون الالهى كما فعل شيخنا محاضر فتامله **الحواص**
 النظر الى عمون الحمار الحشية بدم صحة العين وينع
 نزول الماء الى الخاصية نجية او دعها الله تعالى في والانتقال
 سمرانها يتجملوا المصرو ويزيل الظلمة وينع من استبدال
 نزول الماء في العين واكل سمها ينفع من مرض الفاعل
 واذا اظلمت بشجة الكلف ازاله ورائته تنفع من دا
 التعلت ونجده اذ اظلم به الحق يود يستحمله يد
 الرضيع ازاله واكل ترارته تمنع من البول في الفراش
 وحده ينفع من النقرس **حمار قبان** قال الجوهري هو

فدل

فدل من قبان العرب لا تصرفه ومورد وبك مستند
 تنولدى لا ماكن الله يتد على ظهرها شبه المين من تفة
 الظمير كان ظهرها قبة اذا مشيت ابرى من اوسرى
 اطراف رجلها وبى اقل سواد من الخنفسا واصفر منها
 على قد والديار وطها سنة الفيت تالف اماكن لسباخ
 قال شيخنا واظن لفظه قبان من قبان في الارض قونا
 اذا انبت قلت لو كان كنه لك لصرفه واللازم منتف
الحكم يحرم الكلب استنجاشها **الامثال** قالوا اذ من
 حمار قبان **الحواص** اذا اشربت بشراب نفعت من عسر البول
 والبرقان وقال بعضهم واذا الفح حمار قبان في حرقه علق
 على من به حمى مثلثة قطعا **الحمار** قال الجوهري
 موعده العرب ذوات الاطواق نحو الفواخت والفقاري
 وساق حرو الفظا والوراشين واشباه ذلك يقع على
 الذكر والانشى لان الدانما دخلت على انه واحد من جنس
 لا للنانيت وعند العامة انها الدواجن فقط **وقيل**
 الازهرى عن الشافى ان الحمام كلبات وهدهد وان تفرقت
 اسماون والعب جموع الما من ينفسس والهدد يرتجج
 الصوت ومواصلته من غير تقطيع له قال الراجعي والاشبه
 ان ما عب وهدهد يقال فلوا انضرو في نفس الحمار على العب
 كفى ويكف لعله ان الشافى رضى الله تعالى عنه قال في
 عمون المسائل وتاعت من الماعها هو حمام وما شرب
 قطرة قطرة كالدجاج فليس للحمار والكلمه الا ان في الحمام
 الذي بالقباب يوف وهو ضمان يربى وهو ما يلزم البروج واهل